

ما حكم الإفطار في رمضان بسبب إرهاق العمل وحرارة الشمس؟

الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

السؤال فضيلة الشيخ هو نفس السؤال السابق لكنه تركه للارهاق في العمل و لحرارة الشمس كما هل يكون الحكم واحدا ام لكل حكمه

لو اتكلمت اه الجواب وجود مشقة من ناحية العمل - [00:00:00](#)

او من ناحية حرارة الشمس لا يكون اساسا للقول بالفطر ولكن لكل شخص حالته وظروفه ويجب على المكلف ان يعقد نية الصيام

ويصوم مع الناس فان وصل به الجوع او الظمأ - [00:00:28](#)

الى درجة يخشى معها الهلاك فانه يتناول ما يدفع به تلك الشدة ثم بعد ذلك يمسك الى غروب الشمس ويفطر مع الناس ويقضي هذا

اليوم والمقصود ان مشقة العمل ووجود الحرارة - [00:01:13](#)

لا يكون ذلك اساسا للقول بافطار الناس لان كثيرا من الناس يزاولون اعمالا تجارية وزراعية وصناعية وغير ذلك من الاعمال. فاذا قلنا

ان العامل الذي يشق عليه الصيام يفطر وقلنا ان الشخص الذي يتأثر بحرارة الشمس افطر - [00:01:48](#)

اه نتج عن ذلك التساهل في الصيام المقصود ان الاصل هو وجوب الصيام وانه لا يجوز له الافطار في اثناء اليوم الا اذا دعت الضرورة

الى ذلك وقد مضى بيانها وبالله - [00:02:24](#)

التوفيق - [00:02:42](#)